مجلة الاستيعاب
Issn : 2661-7625 Eissn : 2773-3947
المجلد: 05 / العـــدد: 02 / ص 53ـ65

خطورة التغير الدلالي للمصطلحات في مشروع إحياء علوم الدين للغزالي

The gravity of the semantic change of terminology in the revival of the religious sciences in Gazali.

غريش صادق [1]

[1] جامعة وهران 1 (الجزائر)، ghrichesadek@gmail.com

تاريخ الاستلام:2023/05/07 تاريخ القبول: 2023/05/15 تاريخ النشر: 2023/05/20

ملخص:

تتجه هذه الدراسة إلى بيان مكانة المصطلح الشرعي في مشروع الإحياء الذي تبناه الغزالي، وتكشف عن الإدراك المبكر لهذا العالم الفذ لخطورة تشويه المصطلح الشرعي وتحويله عن مضمونه، وعلاقة ذلك بفهم النص الشرعي وتنزيله على واقع الناس، ما جعله يحذر من التلاعب بألفاظ الشرع وصرفها عن غير ما أريدت له، بل واعتبر ذلك من أخطر البدع في الدين لأنها تبطل الثقة بألفاظ الشرع.

فقد انتبه حجة الإسلام الغزالي مبكرا- في سياق مشروعه الإحيائي- إلى خطورة التغير الذي طرأ على الألفاظ فحوّل مدلولها، وغير وظيفتها وأفرغها من مضامينها، فقال كاشفا الغطاء عما الالتباس الذي طال بعض الألفاظ

كلمات مفتاحية: المصطلح الشرعي، أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين.

Abstract:

This study tends to demonstrate the place of the religious term in the Revival of Ghazali project and reveals the early world's recognition of the seriousness of distorting and diverting the religious term from its content, and the relationship with understanding and downloading the legitimate text into people's realities, which has led it to warn against manipulating and diverting the words of religion from what it wants.

In the context of his project, El Ghazali drew attention to the seriousness of the change in wording, changing its meaning, changing its function and

emptying it of its contents, and revealed the cover of confusion that some words continued.

Keywords Religious term, Abu Hamid al-Ghazali, Book: Reviving Religious Sciences.

[1] **المؤلف المرسل**: غريش صادق، **ghrichesadek@gmail.com**

1. مقدمة:

تحتل قضية المصطلح المكانة العظمى في كل مشروع نهضوي ينشد العودة بالأمة إلى عصرها الذهبي، ويبتغي بلوغ لحظة الشهود الحضاري لها، من هنا أدرك روّاد الإصلاح منذ فجر التاريخ الإسلامي خطورة هذا البعد وتنبهوا منذ الوهلة الأولى إلى أن علاقة المصطلح بالمفاهيم والمضامين تضاهي علاقة الدلو بالماء وتشبه علاقة الروح بالجسد فالمصطلح وعاء المفهوم وحواؤه.

تتجه هذه الدراسة إلى بيان مكانة المصطلح الشرعي في مشروع الإحياء الذي تبناه الغزالي، وتكشف عن الإدراك المبكر لهذا العالم الفذ لخطورة تشويه المصطلح الشرعي وتحويله عن مضمونه، وعلاقة ذلك بفهم النص الشرعي وتنزيله على واقع الناس، ما جعله يحذر من التلاعب بألفاظ الشرع وصرفها عن غير ما أريدت له، بل واعتبر ذلك من أخطر البدع في الدين لأنها تبطل الثقة بألفاظ الشرع.

فقد انتبه حجة الإسلام الغزالي مبكرا- في سياق مشروعه الإحيائي- إلى خطورة التغير الذي طرأ على الألفاظ فحوّل مدلولها، وغير وظيفتها وأفرغها من مضامينها، فقال كاشفا الغطاء عما الالتباس الذي طال بعض الألفاظ: " اعلم أن منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية ، تحريف الأسماء المحمودة وتبديلها ، ونقلها بالأغراض إلى معان غير ما أراد السلف الصالح ، والقرن الأول ، وهي خمسة ألفاظ : **الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة** ، فهذه أسام محمودة والمتصفون أرباب المناصب في الدين ، ولكنها نقلت الآن إلى معان مذمومة ، فصارت القلوب تنفر عن مذمّة من يتصف بمعانيها لشيوع إطلاق هذه الأسامي عليهم"، (الغزالي، الصفحات 31-32) وتسلك هذه الدراسة منهجا وصفيا استقرائيا وصولا إلى الإجابة عن الإشكال الآتي:

ما أثر المصطلح الشرعي في مشروع إحياء علوم الدين عند الغزالي؟ وما الخطورة الناشئة عن تشويهه وتبديله؟

2. وجه الخطورة في تبديل المصطلحات

يظن بعض الناس –استخفافا بقيمة المصطلحات– أنها مجرد أسماء ورسوم لا أثر لها في المعنى والمفهوم، لكن الحقيقة أن لها لهذه الأخيرة من الخطورة والأثر في واقع العلوم بصفة عامة والعلوم الشرعية بصفة ما يؤهلها لأداء الوظيفتين المزدوجتين: وظيفة وصف المفاهيم وتحديدها، ووظيفة التوجيه والتحريك لسلوك المكلفين، يقول الدكتور فريد الأنصاري: "إن العلوم ماهيات وجواهر مجردات، والمصطلحات مادتها وصورها، فإن تلك نفوس وهذه جسوم...المصطلح هو العلم، ذلك قول يجري مجرى القاعدة في جميع العلوم، وللشرعي منها خصوص يتميز فيه المصطلح بمزيات تجعله أكثر اكتنازا من حيث هو تصورات وقضايا وإشكالات، وذلك أن العلوم الشرعية هي علوم واصفة للدين من جهة، وموجهة للتدين من جهة أخرى، فدارت بذلك بين مقولات الدين فهما وتنزيلا...فكانت المصطلحات الشرعية في عمومها إجرائية نسقية لأن غايتها تمكين المكلفين من التخلق بها في ذاتها ". (فريد الأنصاري، 2014، الصفحات 27-28)

وبالإضافة إلى وظيفتي التحديد والتوجيه اللتان تتميز بهما المصطلحات الشرعية، فإن هذه الأخيرة لا تعبر عن مفاهيم بسيطة بقدر ما تتضمن جملة من القضايا والإشكالات التي تختزل حركية المصطلح ومساره وتحولاته التاريخية: "فالمصطلحات الشرعية لم تعد أسماء لمفاهيم فحسب، توظف في دراسة القضايا والمشكلات، بل صارت أسماء لهذه القضايا والمشكلات، فمن ذا يزعم أن الاستحسان مثلا إنما هو دال بمحض اصطلاحيته على مفهوم اصطلاحي بسيط...دون أن يقتضي مفهوم الاستحسان شيئا من قضية الاستحسان أو قضاياه؟ وذلك نحو ما دار بين قول من قال:(الاستحسان تسعة أعشار العلم) وقول من قال: (من استحسن فقد شرع)" (فريد الأنصاري، 2014، صفحة 29)

بل إن حركة التجديد والإصلاح تمران عبر دراسة المصطلحات وبحثها: "من أجل ذلك كان البحث في المصطلح الشرعي فهما أو تجديدا بحثا في صلب الدين نفسه فهما أو تجديدا" (فريد الأنصاري، 2014، صفحة 30)

وفي هذا السياق نجد أن حجة الإسلام أبا حامد الغزالي قد تنبه مبكرا إلى خطورة تبديل المصطلحات الشرعية فانبرى يحذّر من التلاعب بألفاظ الشرع وصرفها عن غير ما أريدت له ، ويعتبر ذلك من أخطر البدع لأنها تبطل الثقة بألفاظ الشرع وذلك من عمل الباطنية كتنزيل "فرعون" على "القلب" ، في قوله تعالى : ﴿ **اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى**﴾[الآية 24 من سورة طه] ، وحمل "السحور" على الاستغفار في حثه □عليه " تسحروا فإن في السحور بركة "، يقول – رحمه الله – : " بل الشر في تأويل هذه الألفاظ أطم وأعظم ، لأنّها مبدّلة للثقة بالألفاظ ، وقاطعة طريق الاستفادة من القرآن بالكلية فقد عرفتَ كيف صرف الشيطان دواعي الخلق عن العلوم المحمودة إلى المذمومة ، فكلّ ذل من تلبيس علماء السوء بتبديل الأسامي " (الغزالي، صفحة 38)

3. : المصطلحات المقصودة بالتبديل

1.3 المصطلح الأوّل: (الفقه).

أ- **دلالته عند السلف: يقول حجة الإسلام:** "ولقد كان اسم الفقه في العصر الأوّل مطلقا على علم طريق الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الأعمال وقوّة الإحاطة بحقارة الدنيا وشدّة التطلّع إلى نعيم الآخرة، واستيلاء الخوف على القلب". (الغزالي، صفحة 32)

ب- **التأصيل لدلالة المصطلح الأصيلة: يستدل الغزالي لإثبات الدلالة الأصلية للمصطلح بنصوص من القرآن والسنة وآثار السلف:**

1- **من القرآن.**

- "ويدلّك عليه قول الله – □-: ﴿ **فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ** ﴾[الآية 122 من سورة التوبة]، وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه دون تفريعات الطلاق والعتاق واللعان والإجارة، فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف، بل التجرّد له على الدوام يقسي القلب، وينزع الخشية منه كما نشاهد الآن من المتجرّدين له" (الغزالي، صفحة 32)

- "وقال تعالى -:﴿ **لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا** ﴾[الأعراف/179] وأراد به معاني الإيمان دون الفتاوى". (الغزالي)
- وقال تعالى -:﴿ **لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ**﴾[الحشر/13]، فأحال قلّة خوفهم من الله واستعظامهم سطوة الخلق على قلّة الفقه، فانظر إذا كان ذلك نتيجة عدم الحفظ لتفريعات الفتاوى، أو هو نتيجة عدم ما ذكرناه من العلوم" (الغزالي، صفحة 32)

2- **من السنة.**

- قال –صلى الله عليه وسلم- في وصف من وفد عليه : "علماء فقهاء".
- وقال –صلى الله عليه وسلم-:" ألا أنبئكم بالفقيه كل الفقيه قالوا بلى قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ولم يؤمنهم من مكر الله ولم يؤيسهم من روح الله ولم يدع القرآن رغبة عنه إلى ما سواه".

3- **من آثار السلف.**

- "وسئل سعد بن إبراهيم الزهري –رحمه الله- أي أهل المدينة أفقه فقال: "أتقاهم لله تعالى"، فكأنه أشار إلى ثمرة الفقه والتقوى ثمرة العلم الباطني دون الفتاوى والأقضية" (الغزالي، صفحة 32)
- ولما روى أنس بن مالك قوله صلى الله عليه و سلم "لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من غدوة إلى طلوع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب"(أبو داود، صفحة 32) قال فالتفت إلى زيد الرقاشي وزياد النميري وقال لم تكن مجالس الذكر مثل مجالسكم هذه يقص أحدكم وعظه على أصحابه ويسرد الحديث سردا إنما كنا نقعد فنذكر الإيمان ونتدبر القرآن ونتفقه في الدين ونعد نعم الله علينا تفقها، فسمى تدبر القرآن وعد النعم تفقها. (الغزالي، صفحة 32)
- وسأل فرقد السبخي الحسن عن الشيء فأجابه فقال إن الفقهاء يخالفونك فقال الحسن رحمه الله ثكلتك أمك فُرَيْقد، وهل رأيت فقيها بعينك؟ إنما الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، البصير بدينه، المداوم على عبادة ربه، الوَرِع، الكافُّ نفسه عن أعراض المسلمين، العفيف عن

أموالهم، الناصح لجماعتهم، ولم يقل في جميع في ذلك الحافظ لفروع الفتاوى. (الغزالي، صفحة 32)

إلى غير ذلك من النصوص التي يسوقها الغزالي لبيان التحول الذي طال لفظ الفقه.

ت- **دلالته عند الخلف** : حيث خصصوه-كما يرى الغزالي- ببعض المعاني، فصار يراد به الفروع: " فقد تصرفوا فيه بالتخصيص لا بالنقل والتحويل، إذ خصصوه بمعرفة الفروع الغريبة في الفتاوى، والوقوف على دقائق عللها، واستكثار الكلام فيها، وحفظ المقالات المتعلقة بها، فمن كان أشدّ تعمّقا فيها، وأكثر اشتغالا بها يقال هو الأفقه". (الغزالي، صفحة 32)

ث- **وجه التصرف في المصطلح**: تصرف فيه المتأخرون بالتخصيص، يقول الغزالي:"ولست أقول إن اسم الفقه لم يكن متناولا للفتاوى في الأحكام الظاهرة ولكن كان بطريق العموم والشمول أو بطريق الاستتباع فكان إطلاقهم له على علم الآخرة أكثر" (الغزالي، صفحة 32)

ج- **بيان وجه الخطورة في تبديل مصطلح الفقه**: ثم يخلص الغزالي إلى بيان الخطورة انبنت على هذا التغيير والمتمثلة أساسا في تحول مدلول اسم الفقه وتصييره علما مذموما بعد أن كان علما محمودا :" فبان من هذا التخصيص تلبيس بعث الناس على التجرد له والإعراض عن علم الآخرة وأحكام القلوب ووجدوا على ذلك معينا من الطبع فإن علم الباطن غامض والعمل به عسير والتوصل به إلى طلب الولاية والقضاء والجاه والمال متعذر فوجد الشيطان مجالا لتحسين ذلك في القلوب بواسطة تخصيص اسم الفقه الذي هو اسم محمود في الشرع". (الغزالي، صفحة 32)

نتبين من هذا أن التصرف بالتخصيص وهو قصر اللفظ على بعض مدلوله هو من أنواع الطمس والتشويه والتغير التي تمس بالمصطلحات، فتتسبب في اختلاط المفاهيم والتباس القيم، فيتحول المذموم إلى محمود والمحمود إلى مذموم، مما يترتب عليه فساد الأخلاق وضياع الأجيال.

2.3 المصطلح الثاني: " العلم ".

أ- دلالته عند السلف: يبين الغزالي أن دلالة مصطلح العلم عند السلف كانت شاملة لمعرفة الله وصفاته وأسمائه وأفعاله، يقول الغزالي – رحمه الله-: " وقد كان يُطلق ذلك على العلم بالله تعالى وبآياته، وبأفعاله في عباده وخلقه "

ب- التأصيل لدلالة المصطلح الأصيلة:

1- من آثار السلف:بأن عمر رضي الله عنه لما مات قال ابن مسعود رحمه الله لقد مات تسعة أعشار العلم فعرفه بالألف واللام ثم فسره العلم بالله سبحانه وتعالى

2- من الاستقراء: يستدل الغزالي لماذهب إليه بتتبع موارد النصوص والآثار ليتبين من خلالها أن لفظ العلم عند السلف قد طاله التغيير، فيقول: " ولكن ما ورد من فضائل العلم والعلماء أكثره في العلماء بالله تعالى وبأحكامه وبأفعاله وصفاته وقد صار الآن مطلقا على من لا يحيط من علوم الشرع بشيء سوى رسوم جدلية في مسائل خلافية فيعد بذلك من فحول العلماء مع جهله بالتفسير والأخبار وعلم المذهب وغيره

ت- دلالته عند الخلف: قصر المتأخرون -في نظر الغزالي- مصطلح العلم على بعض ما كان يشمله اللفظ حيث : "أخرجوا من زمرة العلماء الفحول من لا يشتغل بالخلافيات والفروع، يتابع حجة الإسلام في هذا السياق " ومن لا يمارس ذلك ولا يشتغل به يعد من جملة الضعفاء ولا يعدونه في زمرة أهل العلم"

والعجب أنه مع جهله بجملة من العلوم واقتصاره على علم الخلاف والفروع الفقهية يُعد من العلماء الفحول:" وقد صار الآن مطلقا على من لا يحيط من علوم الشرع بشيء سوى رسوم جدلية في مسائل خلافية فيعد بذلك من فحول العلماء مع جهله بالتفسير والأخبار وعلم المذهب وغيره"

ث- وجه التصرف في المصطلح: "وقد تصرّفوا فيه بالتخصيص، حتّى شهروه في الأكثر بمن يشتغل بالمناظرة مع الخصوم في المسائل الفقهية وغيرها... "

ج- بيان وجه الخطورة في تغيير مدلول المصطلح: إن تغيير دلالة مصطلح "العلم" والتصرف فيه بالتخصيص، يترتب عليه آثار خطيرة على مستوى تكوين طالب العلم، لا من حيث التراجع

عن الإلمام ببعض العلوم كالتفسير والمواعظ وغيرها، بل من حيث غفلته عن علوم الآخرة التي تعبده لله وتقربه منه وتعرفه منه، فإن علم الخلاف والفروع يورث القلوب قسوة وبعدا عن الله ، ولهذه الاعتبارات كلها ينص الغزالي على أن تغيير مدلول مصطلح العلم غير بدوره وظيفة طالب العلم ، فقال: "وصار ذلك سببا مهلكا لخلق كثير من أهل الطلب للعلم" (الغزالي، صفحة 33)

3.3 المصطلح الثالث: " التوحيد"

أ-دلالته عند السلف: مصطلح "التوحيد" كان يطلق عند السلف على إخلاص العبودية والربوبية لله –تعالى- بأن يرى العبد أن الأمور كلها صادرة عن الله -عز وجل-على وجه يمنعه من الالتفات إلى الأسباب، ويصرفه إلى مراقبة مسبب الأسباب: " فلا يرى الخير والشر إلا من الله -عز وجل-، فهذا مقام شريف إحدى مقاماته التوكل ... ومن ثمراته أيضا ترك شكاية الخلق وترك الغضب عليهم والرضا والتسليم لحكم الله تعالى "

والتحقيق عند الغزالي أن مصطلح التوحيد يطلق عند السلف على:

- معنى هو الجوهر النفيس: أن يرى الموحد الأمور كلها صادرة من الله –تعالى-رؤية تقطع التفاته عن الوسائط وأن يتحرر من اتباع الهوى وأن يفرد لله في العبادة.

وله قشران:

- القشر الأول: هو أن يقول الموحد بلسانه "لا إله إلا الله" وهذا يسمى توحيدا مناقضا للتثليث الذي صرح به النصارى، لكنه قد يشرك صاحبه مع المنافق .
- القشر الثاني: أن لا يتوفر القلب على مخالفة لمفهوم "لا إلاه إلا الله" بل يشتمل ظاهر القلب على اعتقاده وكذلك التصديق به وهو توحيد عوام الخلق، وهذا الضرب من التوحيد الذي تولى المتكلمون حراسته والذود عنه.

"فالموحد هو الذي لا يرى إلا الواحد ولا يوجه وجهه إلا إليه وهو امتثال قوله تعالى قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون وليس المراد به القول باللسان فإنما اللسان ترجمان يصدق مرة ويكذب أخرى، وإنما موقع نظر الله تعالى المترجم عنه هو القلب وهو معدن التوحيد ومنبعه" (الغزالي، صفحة 33)

ب- التأصيل للدلالة الأصلية للمصطلح:

1- من القرآن: قال الله تعالى.﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾[الجاثية/23].

2- من السنة : وقال -صلى الله عليه وسلم-:" أبغض إله عبد في الأرض عند الله تعالى هو الهوى" (زين الدين العراقي)

3- من آثار السلف: قال أبو بكر الصديق -رضي الله عنه- لما قيل له في مرضه أنطلب لك طبيبا فقال الطبيب أمرضني وقول آخر لما مرض فقيل له ماذا قال لك الطبيب في مرضك فقال قال لي إني فعال لما أريد، فهذا أيضا من ثمرات التوحيد التي تجلت في حياة السلف عموما والصحابة خصوصا.

ب- دلالته عند الخلف: تصرف الخلف في مصطلح "التوحيد" بالتحريف والتخصيص هو الآخر فصار عندهم:"عبارة عن صناعة الكلام ومعرفة طريق المجادلة والإحاطة بطرق مناقضات الخصوم والقدرة على التشدق فيها بتكثير الأسئلة وإثارة الشبهات وتأليف الإلزامات حتى لقب طوائف منهم أنفسهم بأهل العدل والتوحيد وسمى المتكلمون العلماء بالتوحيد مع أن جميع ما هو خاصة هذه الصناعة لم يكن يعرف منها شيء في العصر الأول بل كان يشتد منهم النكير على من كان يفتح بابا من الجدل والمماراة"

فأما ما يشتمل عليه القرآن من الأدلة الظاهرة التي تسبق الأذهان إلى قبولها في أول السماع فلقد كان ذلك معلوما للكل وكان العلم بالقرآن هو العلم كله وكان التوحيد عندهم عبارة عن أمر آخر لا يفهمه أكثر المتكلمين وإن فهموه لم يتصفوا به وهو أن يرى الأمور كلها من الله عز و جل رؤية تقطع التفاته عن الأسباب والوسائط فلا يرى الخير والشر كله إلا منه جل جلاله فهذا مقام شريف إحدى ثمراته التوكل كما سيأتي بيانه في كتاب التوكل.

ت- وجه التصرف في المصطلح: تصرف المتأخون في هذا المصطلح بالتخصيص، يقول حجة الإسلام: "فخصص الناس الاسم بالقشر وبصنعة الحراسة للقشر وأهملوا اللب بالكلية أن يرى الأمور كلها من الله تعالى رؤية تقطع التفاته عن الوسائط وأن يعبده عبادة يفرده بها فلا يعبد غيره". (الغزالي، صفحة 33)

ث- بيان وجه الخطورة في تغيير دلالة المصطلح: "فلقد كان التوحيد عبارة عن هذا المقام وهو مقام الصديقين فانظر إلى ماذا حُوّل وبأي قشر قنع منه وكيف اتخذوا هذا معتصما في التمدح والتفاخر بما اسمه محمود مع الإفلاس عن المعنى الذي يستحق الحمد الحقيقي". (الغزالي، صفحة 34)

يتجلى من كلام الغزالي أن تحويل المصطلح عن معناه الأصلي وإفراغه من مضمونه صيّر الخلق إلى الإفلاس "وذلك كإفلاس من يصبح بكرة ويتوجه إلى القبلة ويقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وهو أول كذب يفاتح الله به كل يوم " (الغزالي، صفحة 34)

4.3 المصطلح الرابع: الذكر والتذكير.

أ- **دلالته عند السلف:** فقد كان يُطلق على التنبيه على عيوب النفس وآفات الأعمال، وخواطر الشيطان ووجه الحذر منها، والتذكير بنعم الله ووجوب شكرها، ويحذر من التقصير في الوفاء بحقها، ويعرف الناس بحقارة الدنيا وانحطاط قيمتها، وعلوّ شأن الآخرة ووجوب الاستعداد لها ...فهذا صنيع السلف الصالح من أمثال الحسن البصري وغيره. (الغزالي، صفحة 35)

ب- **التأصيل للدلالة الأصلية للمصطلح:**

1-من القرآن:

- قول الله عز وجل: ﴿ **وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[الذاريات/55].
- واستدل لذلك بقول الله تعالى: ﴿ **وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ** ﴾[الشعراء/224-225].

2- وبقوله تعالى: ﴿ **وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ** ﴾. [يس/69]

3- من السنة:

- استدل الغزالي بقوله صلى الله عليه وسلم " إذا مررتم برياض الجنّة فارتعوا ، قيل : وما رياض الجنّة ؟ قال : مجالس الذكر (زين الدين العراقي، صفحة 50)
- وبقوله صلى الله عليه وسلم :"إن لله تعالى ملائكة سياحين في الدنيا سوى ملائكة الخلق إذا رأوا مجالس الذكر ينادي بعضهم بعضا ألا هلموا إلى بغيتكم فيأتونهم ويحفون بهم ويستمعون ألا فاذكروا الله وذكروا أنفسكم"
- وقال صلى الله عليه وسلم:" إن من **الشعر لحكمة**" (زين الدين العراقي، صفحة 51)

4- من آثار السلف:

- قال عطاء رحمه الله :"مجلس ذكر يكفر سبعين مجلسا من مجالس اللهو" (الغزالي، صفحة 35)

ت- **دلالته عند الخلف:** قال الغزالي:" فنقل ذلك إلى ما ترى أكثر الوعاظ في هذا الزمان يواظبون عليه وهو القصص والأشعار والشطح والطامات" (الغزالي، صفحة 34)

ث- **وجه التصرف في المصطلح:** تصرف المتأخرون أو من يعرفهم الغزالي بعلماء السوء **في** هذا المصطلح بالنقل، يقول حجة الإسلام:" فقد اتخذ المزخرفون هذه الأحاديث حجة على تزكية أنفسهم ونقلوا اسم التذكير إلى خرافاتهم وذهلوا عن طريق الذكر المحمود واشتغلوا بالقصص التي تتطرق إليها الاختلافات والزيادة والنقص وتخرج عن القصص الواردة في القرآن وتزيد عليها" (الغزالي، صفحة 35)

ج- **بيان وجه خطورة تحريف المصطلح:** من أكبر ما يتسبب به تبديل المصطلحات عن وضعها الأصلي بطلان الثقة بخطاب الشرع، وهدم الشريعة، يقول الغزالي: "فإن الألفاظ إذا صرفت عن مقتضى ظواهرها بغير اعتصام فيه بنقل عن صاحب الشرع ومن غير ضرورة تدعو إليه من دليل العقل اقتضى ذلك بطلان الثقة بالألفاظ وسقط به منفعة كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه و سلم فإن ما يسبق منه إلى الفهم لا يوثق به والباطن لا

ضبط له بل تتعارض فيه الخواطر ويمكن تنزيله على وجوه شتى وهذا أيضا من البدع الشائعة العظيمة الضرر". (الغزالي، صفحة 37)

5.3 المصطلح الخامس: "الحكمة ".

أ- **دلالته عند السلف:** لم يحدد الغزالي لهذا المصطلح المدلول الذي عرف به عند السلف لكنه اكتفى بالإحالة على مفهوم الآية فقال:" وهي التي أثنى الله على المتصف بها (الغزالي، صفحة 37)بقوله تعالى:﴿ **وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾ [البقرة/229]

ب- **التأصيل للدلالة الأصلية للمصطلح:**

1- من القرآن:

- قال الله ﷻ:﴿ **وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾ [البقرة/229].

2- من السنة:

- وقال –صلى الله عليه و سلم–:"كلمة من الحكمة يتعلمها الرجل خير له من الدنيا وما فيها"

ت- **دلالته عند الخلف:** "فأصبحت تطلق على الطبيب والمنجم والشاعر حتى على الذي يدحرج القرعة على أكف السوادية في شوارع الطرق "

بعد يضيف بعد ذلك محذرا:" فانظر ما الذي كانت الحكمة عبارة عنه وإلى ماذا نقل، وقس به بقية الألفاظ واحترس عن الاغترار بتلبيسات علماء السوء، فإن شرّهم على الدين أعظم من شرّ الشياطين، إذ الشيطان بواسطتهم يتدرّج إلى انتزاع الدين من قلوب الخلق ". (الغزالي، صفحة 38)

ث- **وجه التصرف في المصطلح:** لم يصرح الغزالي بوجه التصرف في مصطلح " الحكمة عند المتأخرين أو علماء السوء كما أسماهم، لكن يفهم من سياق كلامه أنه من المصطلحات التي تغيرت دلالتها بالكلية ولم يعد لها صلة بالآخرة بل قصر مدلولها على الطبيب والمنجم والشاعر وهي علوم أقل ما يقل عنها أنها مذمومة عند الغزالي.

ج- **بيان وجه الخطورة في تبديل مصطلح الحكمة:** "فإن اتبعت هؤلاء اعتمادا على الاسم المشهور من غير التفات إلى ما عرف في العصر الأول كنت كمن طلب الشرف بالحكمة

باتباع من يسمّى حكيما، فإن اسم الحكيم صار يُطلق على الطبيب والشاعر والمنجّم في هذا العصر، وذلك بالغفلة عن تبديل الألفاظ " (الغزالي، صفحة 38)

4. خاتمة:

يخلص هذا البحث إلى النتائج الآتية:

1- يحصر الغزالي المصطلحات المؤثرة التي طالها التصحيف في الآتي: الفقه، العلم، الحكمة، الذكر، التوحيد.

2- يرى الغزالي أن تغيير مدلول المصطلحات يفقد الثقة بخطاب الشرع ويفرغه من مضمونه ويهدم الشريعة.

3- يرى الغزالي أن صلاح الأمة بإحياء العلوم وأن إحياء العلوم مرتبط بتصحيح المصطلحات.

5. قائمة المراجع:

الأنصاري، فريد، 2014م ، المصطلح الأصولي عند الشاطبي، دار السلام –القاهرة.

العراقي، زين الدين، 2005، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار ، المكتبة العصرية–بيروت.

الغزالي، أبو حامد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت.